

دفع الزكاة للابنة المطلقة اذا ضاقت امكانيات الوالدين /الثلاثاء) 1-6-

1202م(فتاوى على الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سؤال هنا يقول السائل جزاه الله خيرا لقد حدث شقاق بين ابنتي وزوجها بسبب عدم الانفاق وسوء العشرة بالرغم من يسر احواله المادية تماما فلجلأت اليها ببناتها الأربع وهي تقيم معنا منذ اكثر من ثلاث سنوات - 00:00:00

ولا يزال زوجها ممتنعا عن النفقة وقد اضطررنا للجوء الى القضاء. ومع هذا امتنع كذلك عن دفع ما قررته المحكمة ونحن ليس لدينا مصدر للدخل وبعض المدخرات التي تأكل منها جزء كبير بسبب - 00:00:23

الانفاق عليها وعلى القضايا فهل يزيد النفاق عليهم وعلى القضايا من زكاة مالنا علما باننا من الاشراف وهل يجوز ان ننفق ابنتي زكاة ذهبها عليهم وجراكم الله عنا خيرا الجواب - 00:00:43

الاصل ان الزكاة لا تعطى للاصول وان علوا ولا للفروع وان كانوا فقراء بانفسهم وهم اغنياء بذويهم من الاصول او من الفروع فيأخذون حاجاتهم من حرامواليهم وليس من زكواتهم - 00:01:03

هذه القاعدة ولا يعطى من يقول ابن قدامه ولا يعطى من الصدقة المفروضة للوالدين ولا للولد قولوا ابن المنذر اجمع اهل العلم على ان الزكاة لا يجوز دفعها الى الى الوالدين - 00:01:21

بالحالة التي يجبر الدافع اليهم على النفقة عليه ما دام هو مجبور على الانفاق عليهم لانه في نفقته في عياله. ولان دفع زكاته اليهم تغنيهم عن نفقته وتسقطها عنه ويعود نفعها اليه فكانه دفعها الى نفسه - 00:01:39

ايضا لا يعطيها الى ولده فلا يعطى الوالدان من الزكاة ولا الولد ولا ولد الولد ولا الجد ولا الجدة ولا ولد البيت. لكن لكن اذا ضاقت امكانيات الاصول او الفروع - 00:02:02

ولم تتسع للوفاء بحاجات ذويهم ومست الحاجة الى تغطية بعض نفقاتهم من الزكاة فلا حرج لان نفقته لا تكون واجبة في هذه الحالة وهم في هذه الحالة اولى بالزكاة من غيرهم - 00:02:21

فالقضية اذا هي قضية حاجة وليس توفيرا لاموالنا او وقاية لها بالزكاة شيخ الاسلام ابن تيمية في الاختيارات يقول ويجوز صرف الزكاة الى الوالدين وان علوا والولد وان سفل - 00:02:39

اذا كانوا فقراء وهو عاجز عن نفقته ايضا ان كانوا غارمين او مكتبيين او ابناء آآسبيل اذا كانت الام فقيرة ولها اولاد صغار لهم مال ونفقتها تضر بهم اعطيت من زكاتهم - 00:02:57

لكن لا اريد ان اتجاوز هذه المسألة قبل ان اطلق زفارة الم الاباء الذين يدخلون في خصومات ومنازعات مع ازواجهم ثم يحجبون النفقه عن اولادهم لماذا تأخذ الاولاد بجريمة امهم - 00:03:16

سافترض ان امهم ناشر وان امه زالمة لك ولا تستحق النفقه ما علاقه هذا باولادك؟ هذه ثقافة سائدة في كثير من بلاد المشرق وهي ثقافة بغيضة بقيت يسطخها الله ورسوله - 00:03:40

يدخل الرجل في خصومة مع زوجته واذ به يمنع النفقه تماما عنها وعن اولادها فتنتقل بقتل من اللحم الى بيت ابويها ويتجرون العذابات والمرارات للنفاق عليها وعلى ما اقللت به من اولاد - 00:04:02

وهو ينام ملء جفونه في مكانه ويعلم ان هناك من يدعوه عليه لانه ليس مطلوبا مني ان انفق على اولاد لا يزال ابوهم على قيد الحياة

وهو مقتدر اي شيطان سواء زين لك - 00:04:26

او سوغ لك يا غفر الله لك ان تأخذ الاولاد بوجه امهم او ان تحمل اهلها نفقة اولادك والله ان هذا لظلم وهو مستور في كتاب والبر لا يبلى والذنب لا ينسى - 00:04:47

وستدفع كل درهم او دينار انفق على اولادك وكان ينبغي لك ان تدفعه فامتنعت عن دفعه مضارة ونكایة ومكايدة وخصوصة ستدفعه على شفیر جهنم يوم القيمة عندما توقف بين يدي الله عز وجل ويحكم هؤلاء في حسناتك - 00:05:13

افق ايها المفلس انت مشروع مفلس المفلس في الدنيا اقصاها نعمل حجر على ماله ونقسمه بين غرمائه وينقضى امره المفلس يوم القيمة يحكم غرماءه في حسناته فان فنيت اخذ من سيئاتهم - 00:05:40

فطرحت عليه فطرح بها في النار فالنجاة النجاة والله ان النار حامية وان القبر مظلم وويل لك من ساعة توقف فيها على ربك عز وجل انت تتصور انك كسبت جولة في في الدنيا ادخلت مالا - 00:06:04

اشتفيت انتقمت انت كمن يطلق الرصاص على ساقه كمن يطلق الرصاص على نفسه افق انتبه لا شيء مما ترى تبقى بشاشته يبقى الله ويفنى المال والولد ليس يا قومي يستوي سعي بان ومن هدم - 00:06:27

سيقيم المفرطون غدا مأتم الندم ويقول الذي اطاع طوبى لمن خدم ويقول الذي اطاع طوبى لمن خدم فانا ارجو ان ان تبلغ صرختي هذه وصيحتي هذه الى كل اب ظلم نفسه - 00:06:51

بظلمه لاولاده وظلمه لها اصهاره واذكره بقول الله تعالى ام لم ينبا بما في موسى وابراهيم الذي وفي الا تزر وازرة وزر اخرى وان ليس للانسان الا ما سعى وان سعيه سوف يرى ثم يجازاه الجزاء الاولى - 00:07:14

نعم فاعد للسؤال جوابا وللبلاء جلبابا والموعد الله والملتقى بين يديه - 00:07:42